

أمر محلي رقم (١) لسنة ٢٠١٥م

بشأن

استخدام مياه الصرف الصحي المعالجة

رئيس بلدية دبي

نحن حمدان بن راشد آل مكتوم

- بعد الإطلاع على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً بموجب أمر تأسيس بلدية دبي.
- وعلى الأمر المحلي رقم (٨) لسنة ٢٠٠٢م بشأن الصرف الصحي والري وتصريف المياه في إمارة دبي وتعديلاته.
- وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (٢١) لسنة ٢٠١٢م بتحديد رسم استخدام مياه الصرف الصحي المعالجة لري المزراع الخاصة في إمارة دبي.

أصدرنا الأمر المحلي التالي :-

المادة (١): يُطبق على الأراضي السكنية المربوطة بشبكة مياه الصرف الصحي المعالجة ذات الرسم المقرر على استخدام مياه الصرف الصحي المعالجة لري المزراع الخاصة والمفروض بموجب قرار المجلس التنفيذي رقم (٢١) لسنة ٢٠١٢م المشار إليه.

المادة (٢): يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره.

حمدان بن راشد آل مكتوم

رئيس بلدية دبي

صدر في الخامس عشر من أبريل ٢٠١٥م
الموافق لـ السادس والعشرين من جمادي الآخرة ١٤٣٦هـ